

Distr.: General
27 May 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
لاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

ميانمار

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

إضافة مقدمة من جمهورية اتحاد ميانمار إلى تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ميانمار (A/HRC/17/9)

مقدمة

١- أعدت ميانمار، بوصفها دولة عضواً في الأمم المتحدة، بصورة جديدة تقريرها الوطني المقدم في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل وشاركت بنشاط في الدورة العاشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان. ودرست ميانمار أيضاً بجدية كبيرة التوصيات التي قدمتها بلدان عديدة كثيرة في إطار الفريق العامل.

٢- ونظرت حكومة جمهورية اتحاد ميانمار في التوصيات المقدمة إليها في إطار الفقرة ١٠٦ من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وهي تقدم بموجب هذه الوثيقة، إلى الدورة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان، معلومات إضافية بشأنها:

التوصيات ١-١٠٦ و ٢-١٠٦ و ٣-١٠٦ و ٤-١٠٦ و ٥-١٠٦ و ٦-١٠٦ و ٧-١٠٦ و ٨-١٠٦ و ٩-١٠٦ و ١٠-١٠٦ و ١١-١٠٦ و ١٢-١٠٦ و ١٣-١٠٦ و ١٤-١٠٦ و ١٥-١٠٦ و ١٧-١٠٦ و ١٨-١٠٦ و ١٩-١٠٦ و ٢٠-١٠٦ و ٤١-١٠٦

٣- إلى جانب انضمام ميانمار إلى الصكين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، فإنها تلتزم بجميع المعاهدات الأساسية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. كما تدرس ميانمار إمكانية أن تصبح طرفاً في صكوك حقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد، ويتوقف ذلك على مواردها وقدرتها على التنفيذ الكامل لالتزاماتها باعتبارها دولة نامية.

٤- ووفقاً لمبادئ القانون الدولي والقانون الدستوري والمعاهدات، فإن الممارسة الدستورية الدولية المتبعة في ميانمار عند الانضمام إلى المعاهدات أو التصديق عليها تتمثل في أن تنظر السلطة التنفيذية أولاً في الموضوع. وبعد ذلك تحيل الوزارة الإدارية المعنية بالمعاهدة الموضوع إلى السلطة التشريعية. والسلطة التشريعية التي تتألف من ممثلي الشعب، هي الجهة التي تتخذ القرار النهائي. وفي حالة ميانمار فإن البرلمان (Pyidaungsu Hluttaw) هو السلطة التشريعية المعنية بالانضمام والتصديق على المعاهدات.

التوصيات ٢٣-١٠٦ و ٢٤-١٠٦ و ٢٥-١٠٦ و ٢٦-١٠٦ و ٢٧-١٠٦ و ٢٨-١٠٦ و ٢٩-١٠٦ و ٣٠-١٠٦

٥- أعيد في نيسان/أبريل ٢٠١١، تشكيل هيئة حقوق الإنسان التي كانت موجودة. وتسعى ميانمار إلى أن تحصل هذه الهيئة في المستقبل على تفويض بموجب مبادئ باريس.

التوصيات ٣٢-١٠٦ و ٣٣-١٠٦ و ٣٤-١٠٦

٦- بما أن التعاون مع الأمم المتحدة هو حجر الزاوية الذي تقوم عليه السياسة الخارجية لميانمار، فإنها تشارك، وفقاً لسياستها الخارجية المستقلة والنشطة وغير المنحازة، في جميع الأنشطة الرئيسية للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مختلف المجالات، بما في ذلك في مجال حقوق الإنسان. وتقوم ميانمار بتزويد هيئات الأمم المتحدة بالمعلومات اللازمة وتقديم تقارير إلى هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات.

٧- وقد قام المستشار الخاص للأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثوه الخاصون والمقررون الخاصون المعنيون بحالة حقوق الإنسان في ميانمار بزيارة البلد مرات عديدة. وزار ميانمار في أيار/مايو ٢٠١١ المستشار الخاص للأمين السيد فيجاي ناماييار. والتقى مع وزراء الاتحاد ومسؤولين رفيعي المستوى. والتقى أيضاً مع ممثلي الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني وممثلي الأمم المتحدة في ميانمار.

التوصيات ٤٠-١٠٦ و ٤١-١٠٦ و ٤٢-١٠٦ و ٤٣-١٠٦

٨- تتألف القوات المسلحة في ميانمار من جيش كله من المتطوعين. وبموجب التعليمات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الخدمات الدفاعية ووزارة الحربية في ميانمار، لا يُسمح للأفراد بالانخراط في القوات المسلحة حتى يبلغوا الثامنة عشرة من العمر. ولأغراض التسريح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، تعمل حكومة ميانمار بتعاون وثيق مع اليونيسيف والمنظمات غير الحكومية. وتواصل حكومة ميانمار التعاون مع الفريق القطري للأمم المتحدة لصياغة خطة عمل مشتركة لمنع تجنيد الأطفال دون سن التجنيد.

التوصيتان ٣٦-١٠٦ و ٣٧-١٠٦

٩- مع أن عقوبة الإعدام لم تُلغ في ميانمار حتى الآن، فإنها لم تطبق منذ عام ١٩٨٨. والممارسة التي تتبعها ميانمار تتماشى مع القانون الدولي. وقد خفف المرسوم رقم ٢٠١١/٢٨، المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠١١، عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد وفقاً لأحكام المادة ٢٠٤ (ب) من دستور الدولة.

التوصيات ٢١-١٠٦ و ٢٢-١٠٦ و ٣٥-١٠٦ و ٤٥-١٠٦

١٠- أشار رئيس جمهورية اتحاد ميانمار في خطابه الرئاسي الأول إلى اعترامه مراجعة القوانين لتمشى مع دستور الدولة. والوزارات المعنية بصدد مراجعة القوانين التي تم تنفيذها لتكون منسجمة مع دستور الدولة والمعايير الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، شكل الرئيس لجنة استشارية قانونية وفريق استشاري لتسهيل عملية مراجعة المسائل القانونية. مما في ذلك التشريعات الداخلية.

التوصية ١٠٦-٤٤

- ١١- لا وجود في ميانمار لأي تعصب أو تمييز على أساس ديني. فأغلبية السكان هم بوذيون. ومع ذلك، تتعايش أديان أخرى، مثل المسيحية والإسلام والهندوسية وتزدهر في ميانمار. ويكفل القانون التسامح الديني وحرية العبادة في جميع أنحاء البلد.
- ١٢- أحيط علماً بالتوصيات ١٠٦-١٦ و ١٠٦-٣١ و ١٠٦-٣٨ و ١٠٦-٣٩ و ١٠٦-٤٦، وستكون موضع مزيد من الدراسة.

الاستنتاجات

- ١٣- عقد البرلمان (Pyidaungsu Hluttaw) ومجلس الولايات/الأقاليم (Hluttaws) أول دورة في تاريخهما في إطار الخطوة السادسة من الخطوات التي تتضمنها خارطة الطريق السياسية من أجل تحقيق الديمقراطية. وتم في ما بعد إنشاء حكومة الاتحاد وحكومات الولايات/الأقاليم، في إطار الخطوة السابعة والأخيرة من خارطة الطريق. وبالتالي، فقد تم تشكيل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية في البلد. ويتمتع الممثلون المنتخبون الذين يشغلون وظائف مختلفة في البرلمان بالحق في حرية التعبير، والوزارات المعنية مسؤولة إزاء هؤلاء الممثلين فيما يتعلق بوظائف كل منها. وتنشر أعمال مجلس الولايات/الأقاليم (Hluttaws) على الجمهور.
- ١٤- وعلى الرغم من انعقاد البرلمان وتشكيل حكومة الاتحاد وحكومات الولايات/الأقاليم، لا تزال ميانمار في المرحلة الأولى من العملية الديمقراطية القائمة على تعدد الأحزاب، وهي عملية سيتم تعزيزها ودعمها. ومع تطور هذه العملية، فإن ميانمار مقتنعة بأنها ستكون قادرة على زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان لمواطنيها.